

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزاري رقم ١٤٥٣ لسنة ٢٠١١

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على الكتاب الرابع من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية

الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ :

وعلى اللائحة التنفيذية للكتاب الرابع للقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢

الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣٦٦ لسنة ٢٠٠٣ :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٩٢ لسنة ٢٠٠٣ بإنشاء مكتب حماية

الأصناف النباتية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٣٤١ لسنة ٢٠٠٣ بتبنيه مكتب حماية الأصناف النباتية

للإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوي :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٤١ لسنة ٢٠٠٦ بتعديل بعض أحكام

اللائحة التنفيذية لقانون حماية حقوق الملكية الفكرية :

وعلى ما عرضه رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة :

قرار :

مادة ١ - منح الحماية للأصناف النباتية وفق الجدول التالي :

اسم صاحب الحق	اسم مقدم الطلب وصفته	اسم الصنف	النوع النباتي
Sun World International LLC	كريم أبو بكر الهالى وكيلًا عن صاحب الحق	SUPECHFIFTEEN	خوخ
Driscoll strawberry Associates, INC	كريم أبو بكر الهالى وكيلًا عن صاحب الحق	DRISSSTRAWFIVE	فراولة

مادة ٢ - تسرى الحماية اعتباراً من تاريخ صدور شهادة الحماية وتنتهي طبقاً لأحكام المادة (١٩٣) من القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

صدر في ٢٠١١/٨/٢١

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

أ. د/ صلاح السيد يوسف